



﴿وَإِذَا حُكِّمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

## العدل والقانون وأحكام القيمة

عبد الرحمن السالمي

تختلف الرؤى والمذاهب في النظر إلى العدل والقانون والعلائق بينهما، فهناك من يقول: إنَّ القانون هو الجانب العملي للعدالة بحسب إدراك البشر لمقتضيات الإنصاف والمصلحة. وهناك من يقول: بل إنَّ العدالة مختلفة عن القانون إذ هي قيمة، وتختلف الأفهام والأعراف في طرائق تطبيقها. وبالطبع فإنَّ مفاهيم العدالة من حيث ما يدخل فيها وما لا يدخل تختلف من أمةٍ إلى أخرى ومن ثقافة إلى ثقافة أخرى. يبيدُ أنَّ الديانات الإبراهيمية على وجه الخصوص ركزت على وحدة الدين، ومن ثم وحدة القيم والأخلاق. وقد أثرت ديانات الوحي تأثيراً كبيراً في الميراث الذي استندت إليه المواثيق الدولية، والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان. وبذلك فإنَّ العدالة - بشتى جوانبها السياسية والاجتماعية والقانونية والثقافية - صارت أنموذجاً أعلى للنظام العالمي المنشود. بل إنها اليوم - كما كانت من قبل إلى حدٍ بعيد - هي رأس القيم في رؤية الناس واعتبار النظام الدولي.

أما سؤال العدل في الإسلام، فما كان سؤالاً عارضاً أو سياسياً مثلاً، بل وقع في أساس فهم الإسلام لذاته. فالوحدانية أصلٌ عادلٌ؛ لأنه يعطي للكون والخلق معنىً مصائباً حقاً وليس صحيحاً وحسب. والنبوات والكتب عدلٌ من الله سبحانه ولطفٌ ورحمةٌ بالعباد؛ لكي يهتدوا للصراط المستقيم. واليوم الآخر مآلٌ عادلٌ للجزاء أو الثواب والعقاب، اللذين لا يكتملان في الدنيا. والعدل صفةٌ من صفات الله ﷻ، وهي تعني التعامل مع سائر بني البشر على قدم المساواة: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: 14]، كما تعني أمراً بتعامل البشر في ما بينهم بالعدل، وتعني تعامل النظام السياسي مع رعاياه بالعدل والإنصاف. ولأنَّ العدلَ قيمةٌ، فهو متعلقٌ بالرؤية ومتعلقٌ بالنظر والتقدير في الأصلح والأصوب، ومتعلقٌ بالنزاهة والاستقامة: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾، ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ فالاستقامة في النظرة تصبح عهداً من الله ﷻ يقتضي الوفاء، كما تصبح أحد متعلقات إنسانية الإنسان. والنظرة المستقيمة تعني أمرين اثنين بالتحديد: التماس النزاهة والموضوعية من جهة، والإقدام على الإنصاف في القول والعمل مهما كانت الصعوبات من جهة أخرى.

وقد انشغل الناس جميعاً في زمن الإسلام الأول بمسألة العدل، التي رأوا نظام الراشدين نموذجاً لها. ومع ذلك يكون علينا ألا ننسى أنَّ ثلاثة من الراشدين الأربعة ماتوا قتلاً. وهذه إشارةٌ قويةٌ بالفعل إلى أنَّ نظام العدالة يمكن أن تُثارَ من حوله صعوباتٌ قد لا تقلُّ عنفاً عن الثوران على أنظمة الجور والظلم.

وقد نشأت مدارس في زمن الإسلام الوسيط تتحدث عن كيفية تحقيق العدالة، فهناك مدرسة الفقهاء (الشرعية)، ومدرسة الفلاسفة (السعادة)، ومدرسة الآداب السلطانية (حفظ الدولة واستمرارها)، ومدرسة الإداريين (الكفاية والشوكة)، ومدرسة المتكلمين (العدالة في سلامة الاعتقاد). وفي حين يؤكد المتكلمون على أنَّ تحقيق العدالة مربوطٌ بسلامة الاعتقاد؛ فإنه يبلغ من هاجس العامة بالعدالة حدَّ نشر المأثور المشهور: يبقى المُلْك مع الكفر، ولا يبقى مع الظلم!

ونظراً لأهمية العدل في استقرار النظام؛ فإنّ العلماء والسلطات - على حدٍ سواء - اهتموا اهتماماً منقطع النظير - عبر العصور - بإقامة نظامٍ قضائي كفاء يمكن أن يحقق العدالة. ونحن نعرف أنّ النبي ﷺ كان يقضي بنفسه كثيراً، وكذلك الخلفاء الأوائل، الذين سرعان ما صاروا يُنيبون في القضاء أو على القضاء بالمدينة المنورة وخارجها؛ وبخاصة في الأمصار. وقد ظهرت كتب أدب القضاء قبل بعض الفنون الفقهية الأخرى. ثم صار القضاء مؤسسة كبرى تقدمت عرافتها واستقلاليتها في تحقيق العدالة والإنصاف. وإذا كان العدل قد استقر نظراً وعملاً في الإسلام؛ فإنّ القضاة قد اهتموا أول ما اهتموا بكيفيات تحقيق العدالة أو تطبيقها، من حيث إجراءات المحاكمة، أو الأحكام المنصوص عليها والأخرى المتروكة للعرف أو لاجتهاد القاضي. وقد قيل: إنّ القاضي المسلم هو من أقوى القضاة في العالم؛ لأنه ما كان بين يديه قانونٌ مكتوب، وإنما الأمر موكولٌ إلى شخصه وعلمه واحترامه بين الناس، ومراعاته لقواعد العدالة والإنصاف.

إنّ الذي يدلُّ على مدى حساسية نظام العدالة أو القضاء العادل ذلك النقاش الذي اشتعل بين القضاة والفقهاء من جهة، ورجال الإدارة في الدولة من جهةٍ أخرى بشأن العلاقة بين الشريعة والسياسة. والسياسة تعني هنا الإجراءات التي قد تلجأ أجهزة الدولة لاتخاذها على سبيل الردع (تغليظ العقوبة). وقد رأى الفقهاء والقضاة أنّ تجاوز إجراءات التقاضي بشهادة فلان أو إعلان أو بالعمل المخيف الذي يقوم به جزءٌ أو مجموعة، يوشك - وباسم السياسة الرادعة - أن يقلب نظام العدالة ومقاييسه رأساً على عقب، بحيث يصير الضرب المؤدّي للإرغام أو الإرعاب هو سبيل تحقيق العدالة ولو من طريق الإكراه. وقد رأى الفقهاء أنّ عمل القاضي بمقتضى الشرع وليس بمقتضى الإرغام، هو الكفيل بتحقيق العدالة، وليس أي إجراءٍ آخر.

ثم ظهرت ثنائياً أخرى في العصر العثماني، هي الأدنى لما نحاول متابعته، وأعني بها ثنائية: الشريعة - القانون. والقانون هنا ليس مثل السياسة، بل المقصود به الإجراءات التنظيمية التي تقوم بها السلطة السياسية، والتي قد

تكون ضرورية لحسن سير المرافق العامة، أو حتى لإنصاف المظلومين من دون أن يكون لها أصلٌ في النصوص أو سوابق الفقهاء والقضاة. ولم تنحل إشكاليات العلاقة بين الشريعة والسياسة، ليس في الأزمنة الكلاسيكية وحسب؛ بل وفي الأزمنة الحديثة والمعاصرة. أما ثنائية الشريعة والقانون، فقد اعتقد العثمانيون أنهم حلُّوها حيث كانت المراسيم السلطانية (المعروضات) تُعرض على شيخ الإسلام قبل أن يصدرها السلطان. وبالطبع فإنَّ السؤال كان عن مدى التوافق مع الشرع، لكنَّ شيخ الإسلام أبا السعود أجاب على أحد المعروضات بأنَّ المرسوم لا يخالف الشرع؛ لكنه يظن أنه لا يحقق العدالة!

إنَّ الإشكال الكبير المثار اليوم - وبخاصة في الدول المتقدمة - يكمن في مدى قدرة الأنظمة السياسية الليبرالية على تحقيق العدالة الكاملة أو الإنصاف والانتصاف. وذلك على أساس أنَّ القانون المدني في الدول الديمقراطية إنما يظهر ويتطور في توازنات وإرغاماتٍ وضغوطٍ قوية، بحيث يعكس نوعاً من التوازن الاجتماعي لصالح الفئات الأقوى. وقد تبين بالفعل أنَّ الأنظمة الشعبوية التي قامت باسم العدالة ما حققت شيئاً من ذلك، ومارست وجوه عنفٍ وإرغام حتى على الفقراء لا تمتُّ للعدالة بسبب. ولذا فإنَّ جون رولز - في كتابه: نظرية العدالة (1972) - إنما كان قصده إثارة هذه الإشكالية، وعرض حلول أو إمكانيات حلول لها. وهو يعتقد أنَّ الدولة الليبرالية الديمقراطية تمتلك من القوة والشرعية ودعم الجمهور وتفتح القيم ما يسمح لها بمدِّ آفاق القانون إلى حدود التماس أو التلاقي مع مثال العدالة، أو إفادة وشمول السواد الأعظم من الناس. وبين قيمة العدالة وقدرات الأنظمة القانونية والسياسية على الاستيعاب والتصرف والتطور تظل النقاشات والتفضيلات مشتعلة. وسواء لصالح القانون - بكونه أساس النظام - أو لصالح العدالة على أساس أنها المثال لسعادة الإنسان أو رضاه أو رضا معظم أفرادهِ على الأقل.

لقد عالج عدد مجلة التفاهم هذا الموضوع الشاسع والمقارن والناقد للمفاهيم بين العدالة والقانون. وكانت هناك اجتهاداتٌ ومنافذ ومخارج، تُثري الفكر والعمل، كما هو الشأن دائماً مع محاور وملفات مجلة التفاهم.

«هذا والله ولي التوفيق»